الجامعة الأردنية
THE UNIVERSITY OF JORDAN

رئاسة الجامعة
University Administration

الرقم : 5077 /2017/24/3/2
التاريخ : 16 /3/1439هـ
الموافق: 5- /12/2017 م

الأستاذ الدكتور نائب الرئيس .....

الأستاذ الدكتور عميد كلية.....

الدكتور / السيد مديـر .....

تحية طيبة، وبعـد،،،

فقد قرر مجلس العمداء في جلسته رقم (2017/62) تاريخ 2017/11/27 ، ما يلي :-

قرار رقم (2017/1480):- يصدر المجلس **"أسس خدمة المجتمع في الجامعة الأردنية لسنة 2017"** ، المرفقة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،،،

رئيس الجامعة

الأستاذ الدكتور عزمي محافظة

نسخة /إلى رئاسة الجامعة.
نسخة /إلى الملفات (232 ، 52) .

هاتف: ٥٣٥٥٠٠٠ (٦-٩٦٢) فرعي ٢١١٢٠ فاكس: ٥٣٥٥٥١١ (٦-٩٦٢) فرعي- ٢١٠٣٥ عمان ١١٩٤٢ الأردن
Tel.: (962-6) 5355000 Ext.: 21120 Fax: (962-6) 5355511 Ext: 21035 AMMAN 11942 JORDAN
E-mail: admin@ju.edu.jo
http://www.ju.edu.jo

أسس خدمة المجتمع في الجامعة الأردنية لسنة 2017

صادرة عن مجلس العمداء بقراره رقم (1480 /2017) تاريخ 2017/11/27

سنداً للمادة (8/هـ) من (تعليمات منح درجة البكالوريوس في الجامعة الأردنية)

****

المادة (1):- تُسمى هذه الاسس (اسس خدمة المجتمع في الجامعة الأردنية لسنة 2017) ، ويعمل بها اعتباراً من بداية العام الجامعي 2018/2017.

المادة (2):- يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المخصصة إزاء كل منها ما لم تدل القرينة على غير ذلك:-

الجامعـــــــــة : الجامعة الأردنية.
الرئيـــــــــس : رئيس الجامعة.
العميـــــــــد : عميد الكلية المعني.
الكليـــــــــة: أي كلية من كليات الجامعة.
الطـــــــالب : الطالب المسجل في الجامعة لنيل درجة البكالوريوس في أي من البرامج الدراسية أو درجة دكتور في الطب أو دكتور في طب الاسنان.
المركـــــــز : مركز تنمية وخدمة المجتمع.
المدير : مدير المركز
خـدمة المجتمع: هي الانشطة والجهود التطوعية التي ينفذها الطلبة والعاملين في الجامعة بشكل منفرد أو جماعي داخل الحرم الجامعي أو خارجه، أو مع مؤسسات المجتمع في المجالات الاجتماعية أو الاقتصادية أو السياسية أو التعليمية أو الصحية أو البيئية أو الثقافية أو الفنية أو الرياضية من خلال البرامج والمشاريع التي تلبي الاحتياجات الفعلية للأفراد والجماعات التي تخدمها تلك المؤسسات.

المادة (3):- تُعدّ خدمة المجتمع متطلب تخرج إجبارياً على الطالب في الجامعة، دون ان تتقاضى الجامعة اي مبالغ مالية لقاء ذلك.

المادة (4):- يتم إقرار نشاطات خدمة المجتمع بالتنسيق ما بين العميد او عميد شؤون الطلبة والمدير، اما النشاطات الخاصة بالكليات ووحدات الجامعة فيتم التنسيق بشأنها بين المدير وعمداء الكليات ومديري الوحدات، وفيما يتعلق بنشاطات اتحاد الطلبة فيتم التنسيق بخصوصها بين عميد شؤون الطلبة ورئيس الاتحاد.

المادة (5) : - أ. يجوز اعتبار بعض الانشطة التي تقيمها عمادة شؤون الطلبة خدمة مجتمع وذلك بالتنسيق بين المدير وعميد شؤون الطلبة.
ب. على الطالب المشاركة في ثلاثة انشطة مدة كل منها ساعتين على الاقل خلال دراسته الجامعية.

المادة (6):- تهدف خدمة المجتمع إلى تحقيق ما يلي :-

أ. ربط التعليم الجامعي بقضايا المجتمع وحاجاته التنموية والتعليمية المتجددة ومواكبة تطلعاته على المستوى المحلي والوطني والدولي.
ب. تعزيز انتماء الطلبة ووعيهم وإدراكهم لقضايا المجتمع وتحمل مسؤولياتهم الاجتماعية إزاءها، وتنمية روح التعاون والمشاركة الفاعلة فيما بينهم.
ج. التأسيس لثقافة عملية للتطوع وخدمة المجتمع وخلق بيئة جامعية جاذبة، وبناء القدرات المهنية والعملية للطلبة والعاملين في مجال خدمة المجتمع.

د. تشجيع المبادرات التطوعية الشبابية وتوظيفها في تحقيق وخدمة أهداف التنمية الشاملة والمستدامة.
ه. توظيف الخبرات والمعارف والمهارات العلمية والعملية للطلبة والعاملين في الجامعة لخدمة المجتمع وقضاياه.
و. التشبيك مع مؤسسات المجتمع لتجسيد روح التعاون وتحمل المسؤولية المجتمعية تجاه الجامعة والمجتمع.
ز. تنمية الشعور بالانتماء للوطن وروح المسؤولية والعمل الجماعي لدى الطلبة.
ح. توفير الفرصة للطلبة للحصول على خبرات متعددة تتعلق بالثقافة العامة والمجتمع وبالثقافات الفرعية فيه.
ط. توفير فرص للتعلم لدى الطلبة من خلال التطبيق العملي للمبادئ والمفاهيم والنظريات التي يدرسونها في الجامعة .
ي. تعزيز احترام الطلبة لأنفسهم وثقتهم بها وتعزيز القيم والممارسات الإيجابية والتصدي للمظاهر والممارسات السلبية.

المادة (7):- أ - يُلزم الطالب بتقديم خدمة مجتمع في كل عام دراسي بواقع اربع ساعات على الأقل موزعة على نشاط واحد او عدة انشطة ولا يجوز تأجيل هذه الخدمة إلا بموافقة المدير.
ب - يُنظم المركز حملة أو أكثر لزراعة الأشجار في كل فصل دراسي بالتعاون مع الجهات المعنية وتعتبر المشاركة فيها خدمة مجتمع .
ج- يمكن للطالب أن يقوم بالخدمة منفردا أو بشكل جماعي.

المادة (8):- على الطالب القيام بما يلي :-
أ- المشاركة الفعالة في خدمة المجتمع .
ب- تعبئة النماذج المطلوبة وتوقيع الأوراق اللازمة من المؤسسة التي اختار خدمة المجتمع من خلالها أو الجهة المستفيدة من خدماته.
ج- تحديد المجال الذي يستطيع أن يقدم فيه خدمة المجتمع.
د- تنفيذ مشروع الخدمة حسب الساعات المقترحة.
هـ - الاحتفاظ بسجل يبين عدد انشطة خدمة المجتمع وطبيعة الخدمة.
و- تقديم تقرير للمدير حول ما أنجزه في خدمة المجتمع في نهاية كل عام دراسي .

المادة (9):- يتولى المركز تنظيم خدمة المجتمع بالتنسيق مع عمادات الكليات وعمادة شؤون الطلبة والقبول والتسجيل على النحو التالي:-
1- تنسيق ومتابعة متطلب خدمة المجتمع على مستوى الجامعة.
2- الإعلان في بداية كل فصل دراسي عن المشاريع المعتمدة في الجامعة لخدمة المجتمع، متضمنا طبيعة المشروع ومكان وتاريخ تنفيذه، والعدد الذي يحتاجه تنفيذ المشروع.
4- تسجيل ومراقبة النشاطات التي يشارك فيها كل طالب.
5- مخاطبة الكليات لتحديد أسماء الطلبة الذين سيشاركون في كل نشاط.
7- إعداد تقرير سنوي عن نشاطات خدمة المجتمع.
8- التنسيق مع المؤسسات بشان حاجاتها وإمكانية استفادتها من خدمة الطالب.
9- متابعة أنشطة الكليات والدوائر في خدمة المجتمع.
10- اعتماد كشف أسماء الطلبة الذين أنجزوا متطلب خدمة المجتمع في نهاية كل فصل دراسي

المادة (10):- يثبت في سجل الطالب عند تخرجه انهاؤه متطلب خدمة المجتمع.

المادة (11):- يقوم المركز في نهاية كل عام جامعي بالإعلان عن قائمة خاصة بأسماء الطلبة المتميزين في خدمة المجتمع.

المادة (12):- يبت الرئيس في الحالات التي لم يرد عليها نص في هذه الاسس.

المادة (13):- تلغي هذه الاسس (تعليمات خدمة المجتمع في الجامعة الأردنية) الصادرة عن مجلس العمداء بقراره رقم (2017/578) تاريخ 2017/6/15 ، واي تعليمات او اسس او قرارات سابقة صادرة عن المجلس تتعلق بخدمة المجتمع في الجامعة.

****